

أنواع المصالح (الضروريات)

تعريف الأمور الضرورية:

الأمور الضرورية: هي ما تقوم عليه حياة الناس ولابد منها لاستقامة مصالحهم، وإذا فقدت احتل نظام حياتهم، ولم تستقم مصالحهم، وعمت فيهم الفوضى، والمجاالت.

تحديد الأمور الضرورية وما شرعه الإسلام من أحكام لإيجادها وللحفاظ عليها:

الأمور الضرورية للناس ترجع إلى خمسة أشياء: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، وقد شرع الإسلام لكل واحد من هذه الخمسة أحكاماً تكفل إيجاده وتكوينه وتحقيقه بإقامة أركانه وثبت قواعده (حفظه من جانب الوجود)، وأحكاماً تكفل حفظه وصيانته عن طريق دفع ما يؤدي إلى اختلاله أو فساده، وتقويض أركانه أو ضياع قواعده (حفظه من جانب العدم)، فقد دل الدليل الإجمالي (استقراء الأدلة الشرعية وعلمها عند الأمة معلوم ضرورة ولم يثبت ذلك بدليل معين)، والدليل التفصيلي في قوله تعالى في سورة الإنعام ﴿فُلْ تَعَالَوْا أَثَلُّ مَا حَرَمَ رِبُّكُمْ عَلَيْكُمْ مَطْ مَلَأَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً مَطْ وَيَالَوَالَّذِينَ إِحْسَانًا مَطْ وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقِ مَطْ تَحْنُّ رَزْقُكُمْ وَإِيَاهُمْ مَطْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ مَطْ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ مَطْ ذَلِكُمْ وَصَاحَكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَيْلَعَ أَشْدَهُ مَطْ وَأَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ مَطْ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا مَطْ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبَعْهُدِ اللَّهِ أَوْفُوا مَطْ ذَلِكُمْ وَصَاحَكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ مَطْ وَلَا تَسْبِعُوا السُّبُلَ فَسَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحَكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَسْقُونَ﴾، على حفظ الضروريات الخمس المذكورة في الجدول التالي:

ما شرعه الإسلام من أحكام لحفظها من جانب الوجود والعدم	المصالح الضرورية
قد شرع الإسلام لإيجاده وإقامته: إيجاب الإيمان وأحكام أصول العبادات التي قصد الشارع بتشريعها إقامة الدين وتبنيته في القلوب باتباع الأحكام التي لا يصلح الناس إلا بها، وأوجب الدعوة إليه، وتأمينها.	الدين: فالدين هو جامع العقائد والعبادات والأحكام والقوانين التي شرعا الله سبحانه لتنظيم علاقة الناس بربهم، وعلاقتهم بعضهم البعض.
وشرع لحفظه وكفالة بقائه وحمايته من العدوان عليه: أحكام الجهاد وعقوبة المرتد عن دينه، والمتبدع في الدين ما ليس منه، والحرف أحکامه عن مواضعها، والحجر على المفتي الماجن الذي يحل المحرم.	النفس: المحافظة على حق الحياة الإنسانية العزيزة الكريمة الحرة.
شرع الإسلام لإيجادها الزواج للتواصل والتسلسل، وبقاء النوع على أكمل وجوه البقاء.	العقل: المحافظة على حق الحياة الإنسانية العزيزة الكريمة الحرة.
وشرع لحفظها وكفالة حياتها، إيجاب ما يقيمه من ضروري الطعام والشراب واللباس والسكن، وإيجاب القصاص والدية والكفارة على من يعتدي عليها، وتحريم الإلقاء بها إلى التهلكة، وإيجاب دفع الضرر عنها.	النسل (العرض): المحافظة على النوع الإنساني ومنع الاعتداء على الأعراض والحياة الروحية.
ما شرعه: حرث الناس على التفكير وطلب العلم - تحريم الخمر وكل مسكر - عقاب شارها أو من يتناول مخدرا مهما شرعا.	أهل للتكليف، وعيها على المجتمع، ومصدر شر وأذى للناس
شرع لحفظه وكفالة بقائه: تحريم الزنا والقذف وجعل عقوبة الحد فيهما وغير ذلك من العقوبات التعزيرية التي وضعت لحماية النسل.	المال: حرية التملك واحترامها ومنع الاعتداء عليها، وتنظيم

المعاملات المالية والتجارية. وشرع لحفظه وحمايته: تحريم السرقة، وحد السارق، وتحريم أخذه بغير وجه شرعي بأكل أموال الناس بالباطل، والحجر على من يستحقه لوجب شرعي.	التعامل بين الناس في كسبه وتنميته وتوزيعه على أساس من العدل والرضا.
كفل الإسلام حفظ الضروريات كلها بأن أباح الحظرات للضرورات.	ملحوظة:

